

صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان

4922 - أخبرنا ابن قتيبة حدثنا يزيد بن موهب حدثني الليث عن ابن شهاب عن سالم عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول Y (من اتباع نخلا بعد أن تؤبر فثمرتها للذي باعها إلا أن يشترط المبتاع ومن باع عبدا وله مال فماله للبائع إلا أن يشترط المبتاع) K
إسناده صحيح